

اللّهوف في قتلى الطفوف

[69] وبوك ثم قال عز وَا عَلَى عَمِكَ أَنْ تَدْعُوهُ فَلَا يَجِيبُكَ أَوْ يَجِيبُكَ فَلَا يَنْفَعُكَ صَوْتُهُ هَذَا
يَوْمَ وََا كَثُرَ وَاتَرُهُ وَقُلْ نَاصِرُهُ ثُمَّ حَمَلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْغَلَامَ عَلَى صَدْرِهِ حَتَّى الْقَاهُ بَيْنَ الْقَتْلَى
مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ. قَالَ وَلَمَّا رَأَى الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَصَارِعَ فَتْيَانِهِ وَأَحْبَتَهُ عَزَمَ عَلَى لِقَاءِ الْقَوْمِ
بِمَهْجَتِهِ وَنَادَى هَلْ مِنْ ذَابٍ يَذُبُّ عَنْ حَرَمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ هَلْ مِنْ مُوَحَّدٍ يَخَافُ
اللَّهِ فِينَا هَلْ مِنْ مَغِيثٍ يُرْجُو أَوْ بِإِغَاثَتِنَا هَلْ مِنْ مُعِينٍ يُرْجُو مَا عِنْدَ اللَّهِ فِي إِعَانَتِنَا فَارْتَفَعَتْ
أَصْوَاتُ النِّسَاءِ بِالْعَوِيلِ فَتَقَدَّمَ إِلَى بَابِ الْخِيْمَةِ وَقَالَ لَزِينَبُ: نَاوَلِينِي وَلَدِي الصَّغِيرَ حَتَّى
أُودِعَهُ، فَأَخَذَهُ وَأَوْمَأَ إِلَيْهِ لِيَقْبِلَهُ فَرَمَاهُ حَرْمَلَةُ بْنُ الْكَاهِلِ الْأَسَدِيِّ (لَع) بِسَهْمٍ فَوَقَعَ فِي نَحْرِهِ
فَذَبَحَهُ فَقَالَ لَزِينَبُ: خَذِيهِ ثُمَّ تَلَقَّى الدَّمَ بِكَفِيهِ فَلَمَّا إِمْتَلَأَتْ رُمَى بِالدَّمِ نَحْوَ السَّمَاءِ ثُمَّ قَالَ
هُونَ عَلَى مَا نَزَلَ بِي إِنَّهُ بَعِينٌ اللَّهُ قَالَ الْبَاقِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَلَمْ يَسْقُطْ مِنْ ذَلِكَ الدَّمِ قَطْرَةٌ إِلَى
الْأَرْضِ. قَالَ الرَّاوِيُّ: وَاشْتَدَّ الْعَطَشُ بِالْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَرَكِبَ الْمَسْنَاةَ يَرِيدُ الْفَرَاتَ وَالْعَبَّاسَ
أَخُوهُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَاعْتَرَضَتْهُ خَيْلُ ابْنِ سَعْدٍ فَرَمَى رَجُلٌ مِنْ بَنِي دَارِمٍ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِسَهْمٍ
فَأَثْبَتَهُ فِي حَنَكِهِ الشَّرِيفِ فَانْتَزَعَ عَلَيْهِ السَّلَامُ السَّهْمَ وَبَسَطَ يَدَيْهِ
